

إلى السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

عدم تمكن مجموعة من سكان مدينة تملالت بإقليم قلعة السراغنة من

الحصول على عدادات الكهرباء لإنارة منازلهم الحديثة البناء
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

مباشرة بعد إصدار وزارتي الداخلية ووزارة إعداد التراب والتعمير والإسكان وسياسة المدينة للدورية الوزارية المشتركة رقم 17/2017 بشأن تفعيل مقتضيات القانون رقم 66.12 المتعلق بتفعيل مراقبة و زجر المخالفات في مجال التعمير البناء، تفاجأ العديد من المواطنين من مدينة تملالت بإقليم قلعة السراغنة بمسلسل طويل من عرقلة مصالحهم بدأ برفض مصالح الجماعة تسليمهم رخصة الإنارة بدعوى ضرورة إحضار شهادة المطابقة من المهندس الطبوغرافي تثبت نهاية الأشغال بالورش كاملا، وهذا الشرط معجز لأن الوضعية الاجتماعية للسكان لا تسمح لهم ببناء المنزل كاملا R+ 2 مثلا، فكيف يمنع مواطن من إنارة منزله إذا لم يقيم بإتمام المنزل كاملا؟
وبعدما وجدت إدارة الجماعة مخرجا بتسليم رخصة للإنارة لحل هذا المشكل رفض مدير المكتب الوطني للكهرباء والماء والصالح للشرب بتملالت ربط المنازل بعدادات الكهرباء رغم إدلائهم برخصة إنارة مسلمة من إدارة جماعة تملالت، مطالبا إياهم برخصة السكن الجزئي، ومسفها الوثيقة الإدارية المسلمة من طرف رئيس جماعة تملالت، مما عطل مصالح المواطنين وحقوقهم لأكثر من شهرين.

في هذا الإطار أسألكم السيد الوزير المحترم :

-ما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها لحل هذا المشكل وضمان حقوق المواطنين في الحصول على الكهرباء؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

اعلوال بلعيد